الطهارة

استخدام العادة السرية

السؤال: شاب يقول أبلغ من العمر ثمانية وعشرين سنة يقول إنه إذا استخدم العادة السرية يغتسل بعدها ثم يصلي فهل تصح صلاته؟

الجواب: لا شك أن العادة السرية القول المرجح فيها أنها محرمة وأنها اعتداء وتعدٍّ لما أباح الله – جل وعلا– ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ۝٦ فَمَنِ ٱبۡتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡعَادُونَ ۝٧ ﴾ المؤمنون: ٥ – ٧ فهذا عادي ومعتدي ومتعدٍّ لحد الله، لكنه مع ذلك إذا فعلها واعترف بالذنب وتاب من ذلك تاب الله عليه فإذا اغتسل بعدها لأنها موجبة للغسل لا سيما إذا خرج المني دفقًا بلذة فإنه يجب عليه الغسل وإذا صلى فصلاته صحيحة إن شاء الله إذا كانت بشروطها وأركانها وواجباتها.

المصدر: **برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة التاسعة والثلاثون، 1432/6/18.**